

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر في ٥ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (٧ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م)	العدد ٤٥
--------------------------	---	-------------

محتويات العدد :

رقم الصفحة

قرارات رئيس مجلس الوزراء

٣	قرار رقم ٣٣٧٨ لسنة ٢٠٢٤
٥	قرار رقم ٣٣٧٩ لسنة ٢٠٢٤
٧	قرار رقم ٣٣٨٠ لسنة ٢٠٢٤
٩	قرار رقم ٣٣٨١ لسنة ٢٠٢٤
١١	قرار رقم ٣٣٨٢ لسنة ٢٠٢٤
١٣	قرار رقم ٣٣٨٣ لسنة ٢٠٢٤
١٥	قرار رقم ٣٣٨٤ لسنة ٢٠٢٤
١٨	قرار رقم ٣٣٨٥ لسنة ٢٠٢٤
٢٠	قرار رقم ٣٣٨٦ لسنة ٢٠٢٤
٢٢	قرار رقم ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٢٤
٢٤	قرار رقم ٣٣٨٨ لسنة ٢٠٢٤
٢٦	قرار رقم ٣٣٨٩ لسنة ٢٠٢٤
٢٨	قرار رقم ٣٣٩٠ لسنة ٢٠٢٤
٣٠	قرار رقم ٣٣٩١ لسنة ٢٠٢٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٧٨ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الوادي الجديد ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٦,٠ فدان تقريباً تعادل
٢م١٥٠٠ بمدينة الخارجة (طريق الخارجة/الداخلية) بمحافظة الوادي الجديد ، وفقاً
للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح بطيركية الأقباط الكاثوليك ،
لإقامة كنيسة للطائفة الكاثوليكية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

٣٣٧٨

اقامة كنسية للقباط الكاثوليك

الفرع من التخصيص	اقامة كنسية للقباط الكاثوليك
المركز	مركز الخارجية
الوحدة	مطلة طريق الناحلة
الحيض العمران	داخل الحيض العمران المستعملة للخدمة الخارجية
الملكية	املاك الدولة
المساحة م ^٢	١٥٠ متر مربع
المساحة (بالفدان)	٣٦ فدان

Point	long.	lat.	wgs84
P1	30 30 50.97	25 25 22.31	
P2	30 30 51.72	25 25 23.01	
P3	30 30 52.98	25 25 21.87	
P4	30 30 52.24	25 25 21.17	

مدير قسم التخطيط
محمد كهنك الله

مهندس التخطيط
سارة محمد عبدالله

مدير عام الادارة الهندسية
احمد محمود عطية

مدير املاك الدولة
محمود عبدالله

رئيس قسم التخطيط
جمال التوتلي

مدير املاك الدولة
محمد كهنك الله

٣٣٧٨

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٧٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الوادي الجديد ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٨٥ . ٠ فدان تقريباً تعادل
١, ٣٥٧٩ م^٢ بشوارع الشهيد عبد المنعم حسين مرزوق بمدينة الخارجة بمحافظة
السوادى الجديد ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الإدارة
المركزية للمنطقة الأزهرية بالمحافظة لتوفيق وضع معهد ناصر الابتدائي .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ


(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

معهد ناصر الابتدائي

٢٣٧٩




مهندس التخطيط
١١/١٤



الطريق من التخصيص	سد احتياجات المجتمع
المركز	مركز الخارجية
الوحدة	الخارجية - حي البري - شارع عبد المنعم صفيح مرزوق
التنسيق العمراني	داخل الحي العمراني المستقل بمدينة الخارجة
المساحة	اطلاك دولة
المساحة (بالقدان)	٢٠٣٧٩ م ^٢

Point	Easting	Northing
P1	30.550854°	25.437581°
P2	30.551474°	25.437572°
P3	30.551504°	25.437431°
P4	30.550862°	25.436978°
P5	30.550647°	25.437090°



مهندس التخطيط
١١/١٤

٢٣٧٩

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٠ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الوادي الجديد ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (فدان واحد و ١٣ قيراطاً
و ١١ سهمًا) تقريبًا تعادل ٢٦٥٥٨ م^٢ بقريّة الهنداو التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة
الداخلية بمحافظة الوادي الجديد ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ،
لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لتوفيق وضع مدرسة الهنداو الابتدائية المشتركة .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



١٠٨٠

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨١ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٩٦,٠ فدان تقريباً تعادل ٢م١٢٤٦ ناحية ميدان الجامع بمدينة موط التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الداخلة بمحافظة الوادى الجديد ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الإدارة المركزية للمنطقة الأزهرية بالمحافظة لتوفيق وضع معهد موط الإعدادى الثانوى الأزهرى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الوادي الجديد
مركز الناخلة

كروكي موقع عام

معدن بوط الاحسانى الثانوى الأخرى
بمساحة ٢٠٠٠٠ م^٢
بمطلة ميدان الجامع - مدينة بوط مركز الناخلة
بيانات المبرمج

الارتفاع من التضاريس	عدد المخططات	مركز الاحسانى
المركز	مركز الناخلة	بوط
الترتيب	ميدان الجامع	ميدان بوط
المساحة ١ (دس)	٢٠٠٠٠ م ^٢	٢٠٠٠٠ م ^٢

WGS 84

القطعة	شماليات	شماليات
①	٢٨-٥٨-٣٦,٣٤٠	٢٥-٢٩-١٣,٥٨٠
②	٢٨-٥٨-٣٦,٨٠٠	٢٥-٢٩-١١,٩٥٢
③	٢٨-٥٨-٣٦,٨٠٠	٢٥-٢٩-١١,٩٥٢
④	٢٨-٥٨-٣٦,٨٠٠	٢٥-٢٩-١١,٩٥٢

<p>مدير التخطيط العمراني مركز الناخلة</p>	<p>مدير الإدارة الهندسية مركز الناخلة</p>	<p>مدير حملة الترخيص بالبناء مركز الناخلة</p>	<p>رئيس مركز و مدينة الناخلة</p>
---	---	---	----------------------------------

٢٢٨١

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٢ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادي الجديد ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٦ , ٢ فدان تقريباً تعادل ٢٩٤٧٧ م^٢ بقرية الجديدة التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الداخلة بمحافظة السوادى الجديد ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لتوفيق وضع مدرسة شاذلى منصور شاذلى الإعدادية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

ساقطة الزمان الجديد
مركز الناطقة

كروكي موقع عام

لمدرسة شاذلي منصور شاذلي الاقتصادية
بمساحة ٢٠٤٩٣٣ م^٢

الترسة المتوازية بين المنهج مركز الناطقة
بيانات الموقع

الخطوط من التقييمية مركز الناطقة	مركز الناطقة
الترسة	الترسة المتوازية بين المنهج
المنهج المعماري	ناطاق المنهج
الناطاق	الناطاق من
المساحة م ^٢	٢٠٤٩٣٣
المساحة (فوسيا)	٢٠٤٩٣٣

WOS 84

شرفيات	شماليات	الناطقة
٢٨-٥١-٣٠,٢٢٥	٢٥-٣٤-٢٦,٦١٤	①
٢٨-٥١-٣٢,٧٢٥	٢٥-٣٤-٢٦,٣١١	②
٢٨-٥١-٣١,٩٣١	٢٥-٣٤-٢٦,١٢٨	③
٢٨-٥١-٣١,٥١٥	٢٥-٣٤-٢٦,١٤٦	④
٢٨-٥١-٣١,٥٥٥	٢٥-٣٤-٢٦,٢٥٧	⑤
٢٨-٥١-٢٩,٦٨٥	٢٥-٣٤-٢٦,١٥٤	⑥

٣٢٨٢

مدير التخطيط العمراني مركز الناطقة	مدير الإدارة الهندسية مركز الناطقة	مدير حماية الملاك العقاري مركز الناطقة	مفتش مركز الناطقة
رئيس التخطيط العمراني	مدير إدارة	مدير حماية الملاك العقاري	مفتش

٣٢٨٢

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٣ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة (تبرع المواطن/ على عبد المطلب على) بمساحة ٢٥٢٥م^٢ زمام قرية على كيلاتى ناحية قرية هلية التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة ببا بمحافظة بنى سويف ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى فرعية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٤ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ باستثناء مدينتى شرم الشيخ ودهب وقطاع خليج العقبة السياحى بمحافظة جنوب سيناء من الخضوع لأحكام قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛
وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزيره التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٤٦ ، ١ فدان تقريباً تعادل ٢٥٦٥٤ م^٢ بمدينة دهب بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لتوفيق وضع مدرسة على بن أبى طالب التجريبية المشتركة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



المطابـق الأـميرىة
صورة الكـرونية لإعطـاها عند التـداول

مختصه جنوب سيناء
 المدير العام
 الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية

صورة قياسية توضح مدرسة
 علي بن ابي طالب التجريبية المشتركة
 بمساحة (5654) م²

بيانات الموقع

منطقة علي بن ابي طالب
 الترابية المتطورة
 الجهة المخصص لها
 الصلاح الفنية للتبئية التعليمية
 السوحيحة
 المساحة
 المساحة المخصصة
 المساحة (5654) م²
 المساحة (الدار) (1.346)
 المساحة المتبقية (4300) م²

Point	North	East
1	28° 29' 08.699334866" N	34° 29' 43.561507032" E
2	28° 29' 08.699334866" N	34° 29' 43.561507032" E
3	28° 29' 08.699334866" N	34° 29' 43.561507032" E
4	28° 29' 08.699334866" N	34° 29' 43.561507032" E
5	28° 29' 08.699334866" N	34° 29' 43.561507032" E

الحدود والأبعاد
 الحد الغربي : بطول 73.71 م ويحده حرم طريق اسفك
 الحد الشمالي : مجموع أطوال الصلح مشترك : بطول 485 م
 ويحده حرم طريق اسفك
 الحد الشرقي : بطول 270.26 م ويحده حرم طريق اسفك ثم
 محطة شرق القناة
 الحد الغربي : بطول 70.79 م ويحده حرم طريق اسفك

م / مصطفى محمد حسن
 قائم بأعمال
 مدير عام التخطيط والتنمية العمرانية

٢٧٨٤



٣٧٨٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٥ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون
رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٥٣٥٥ بمدينة طور
سيناء بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ،
لصالح وزارة الصحة والسكان لتوفير أوضاع مقر مديرية الصحة والسكان بالمحافظة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بالقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٥٣٦٣م^٢ بمدينة طور

سيناء بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ،

لصالح وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى ، لتوفيق وضع مدرسة الشهيد

محمود ناجى العواد الثانوية بنين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٥٥٤م^٢ جنوب عمارات الريسة ، مدينة العريش بمحافظة شمال سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة رافع مياه الريسة الجديد المغذى لمدينتى رفح الجديدة والشيخ زايد .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



محافظة شمال سيناء
مركز ومدينة العريش
الإدارة الهندسية
قسم تخصيص الأراضي


٢٣٨٧

محضر معاينة وكروكي الموقع لقطعة الارض المقترحة تخصيصها
لاقامه مشروع رافع مياه الريسة الجديد المغذى لمدينتى رفح الجديدة والشيخ زويد
لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى وموافقة الامانة العامة لوزارة الدفاع
على بابعاد ٧٠٠٠×٦٥٠٠ بمساحة ٢٤٥٥٤ م^٢.



داخل الحيز العمرانى لمدينة العريش

طريق العريش رفح



المساحة: ٢٤٥٥٤

الحدود: البحرى شارع بطول ٦٥٠٠ متر الشرقى شارع بطول ٧٠٠٠ متر

القبلى شارع بطول ٦٥٠٠ متر الغربى شارع بطول ٧٠٠٠ متر

جدول الاحداثيات

موقع الركن	خط الطول / شرقيات			خط العرض / شماليات		
	درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية
(A) شمال شرقى	٣٣	٥٠	٥١,١١	٣١	٨	٤٣,٤٤
(B) شمال غربى	٣٣	٥٠	٤٨,٧٦	٣١	٨	٤٣,٤٤
(C) جنوب شرقى	٣٣	٥٠	٥١,٠٥	٣١	٨	٤٣,٤٧
(D) جنوب غربى	٣٣	٥٠	٤٨,٥٩	٣١	٨	٤٣,٥٠

مهمه ضمت الاصل



رئيس مركز الادارة الهندسية والتخطيط العمرانى بالعريش

(ماجد محمد احمد رئيس)

مدير عام الادارة الهندسية والتخطيط العمرانى بالمحافظة

(محمد انور سمرا)

التخطيط العمرانى بالمحافظة

التخطيط العمرانى بالمحافظة

٢٣٨٧

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٨ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بالقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤, ٢١٥١٥ م^٢ بمدينة طور سيناء بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لتوفيق وضع مدرسة عمرو شكرى الإعدادية بنات .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



 <p>محافظة جنوب سيناء الدولة العام الادارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية</p>																						
<p>كروكي يوضح الموقع المصاحبي لمدرسة عمرو وشكرى الاحداثية ببنات بمساحة (١١١٥١٥٠ م^٢) بمساحة طور سيناء</p>																						
<table border="1"> <thead> <tr> <th>Id</th> <th>Long</th> <th>Lat</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>1</td> <td>E033° 37' 49.454 N28° 14' 44.349</td> <td></td> </tr> <tr> <td>2</td> <td>E033° 37' 51.220 N28° 14' 45.677</td> <td></td> </tr> <tr> <td>3</td> <td>E033° 37' 52.240 N28° 14' 44.587</td> <td></td> </tr> <tr> <td>4</td> <td>E033° 37' 56.087 N28° 14' 42.416</td> <td></td> </tr> <tr> <td>5</td> <td>E033° 37' 58.305 N28° 14' 44.953</td> <td></td> </tr> <tr> <td>6</td> <td>E033° 37' 52.528 N28° 14' 40.958</td> <td></td> </tr> </tbody> </table>	Id	Long	Lat	1	E033° 37' 49.454 N28° 14' 44.349		2	E033° 37' 51.220 N28° 14' 45.677		3	E033° 37' 52.240 N28° 14' 44.587		4	E033° 37' 56.087 N28° 14' 42.416		5	E033° 37' 58.305 N28° 14' 44.953		6	E033° 37' 52.528 N28° 14' 40.958		<p>الحد البحري بطول 200 م و بحدته صغير مستطيلة الحد الثاني بطول 200 م و بحدته ارض ملك الدولة الحد الشمالي بطول 140.51 م و بحدته مدرسة بنو الانجاشية الحد الغربي بطول 133.79 م و بحدته مستطيل</p>
Id	Long	Lat																				
1	E033° 37' 49.454 N28° 14' 44.349																					
2	E033° 37' 51.220 N28° 14' 45.677																					
3	E033° 37' 52.240 N28° 14' 44.587																					
4	E033° 37' 56.087 N28° 14' 42.416																					
5	E033° 37' 58.305 N28° 14' 44.953																					
6	E033° 37' 52.528 N28° 14' 40.958																					
<p>Spatial Reference Name: WGS 1984 UTM Zone 36N PCS: WGS 1984 UTM Zone 36N GCS: GCS WGS 1984 Datum: WGS 1984</p>																						
<p>0 0.05 0.1 0.2 KM</p>																						
<p>المهندس () () م . م . مصطفى عبد الحفيظ قدم باصم مطور عام التخطيط و التنمية العمرانية</p>																						

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بالقانون
رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٧٦١ م^٢ بمدينة طور
سيناء بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ،
لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لتوفيق وضع مدرسة الزعيم السادات .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٩٠ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بالقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٤٦ م^٢ بمدينة طور

سيناء بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان

، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لتوفيق وضع مدرسة محمد نجيب

الابتدائية المشتركة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٩١ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بالقانون
رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٩٦٣٣ م^٢ بمدينة طور
سيناء بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ،
لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لتوفيق وضع مدرسة الأهرام التجريبية للغات .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١١/٧ - ٢٠٢٤/٢٥٣١٩

